



Distr.
GENERAL

A/41/747
23 October 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



EXERCISES
FILE 657
Room 12 Building C
الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون
البندان ١٠٦ و ١٢ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد نهاد أكيول (تركيا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والأربعين البندين التاليين :

"١٠٦ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

"(١) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

"(ب) تقرير الأمين العام .

"١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" .

وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية العامة أن تحيل الى اللجنة الرابعة البند ١٠٦ من جدول الاعمال ، مع الفصول الاول والسادس (الفرع دال) والتاسع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهي الفصول المتملة بالبند المذكور (A/41/3) (١) .

٢ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها ٢ المعقودة في ٢٤ ايلول/سبتمبر ، اجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٩ و ١٠٤ و ١٠٦ و ١٣ و ١٠٧ و ١٠٨ من جدول الاعمال ، على أن يكون مفهوما أنه سيجري النظر في الاقتراحات المتعلقة بالمسائل المشمولة بتلك البنود كل على حدة . وقد اجرت اللجنة المناقشة العامة بشأن هذه البنود في جلساتها ١١ الى ١٧ المعقودة في الفترة الواقعة بين ١٣ و ٢١ تشرين الاول/اكتوبر .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البندين ١٠٦ و ١٣ في جلساتها ٩ و ١١ الى ١٨ المعقودة في الفترة الواقعة بين ٨ و ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر . (انظر A/C.4/41/SR.9 و 11-18) .

٤ - وفي الجلسة ٩ المعقودة في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ، أدلى مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه عرضا للأنشطة ذات الملة التي اضطلعت بها اللجنة الخاصة خلال عام ١٩٨٦ ووجه النظر الى الفصل السادس من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبند ١٠٦ (A/41/23 (part IV) (٢) ، الذي يشمل ، في جملة ما يشمل ، مشروع القرار المتصل بذلك المقدم من هذه اللجنة كي تنظر فيه اللجنة الرابعة .

٥ - وأثناء نظر اللجنة الرابعة في البند ، كان معروضا عليها تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ٥٣/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ (A/41/407 و Add.1) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/41/3) .

(٢) سيدمج في : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/41/3) .

٦ - وفي الجلسة ٨ التي عقدت في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ، وافقت اللجنة الرابعة على طلب الاستماع المقدم من السيد وليم ث . غودفلو مدير مركز السياسة الدولية . وفي الجلسة ٩ التي عقدت في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ألقى السيد جيم موريل بياناً باسم المركز .

٧ - وفي الجلسة ١٨ التي عقدت في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ، اتخذت اللجنة الرابعة اجراء بشأن مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٨ من الفصل السادس من تقرير اللجنة الخاصة (A/41/23 (part IV)) على النحو التالي^(٣) :

(١) بناء على طلب اسرائيل ، أُجري اقتراح مستقل على عبارة "واسرائيل" الواردة في الفقرة الثامنة من الديباجة . وقد تقرر الإبقاء على عبارة "واسرائيل" بتصويت مسجل نتيجه ٧٢ الى ٤٩ مع امتناع ٢٤ عن التصويت . وكان التصويت كما يلي^(٤) :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الاردن ، أفغانستان ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بروندي ، بولندا ، تشيكوملوفاكيا ، تونس ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ، زامبيا ،

(٢) ألقى ممثلو الدول الأعضاء التالية بيانات لتعليل تصويتهم : اسرائيل وأوروغواي وأيرلندا وإيطاليا والجمهورية العربية السورية والدانمرك (بالنيابة أيضا عن أيسلندا والسويد وفنلندا والنرويج) وزائير وعمان وغواتيمالا وفرنسا وفيجي والكاميرون وكندا وكولومبيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ونيوزيلندا وهولندا واليابان واليونان .

(٤) أخطر وفد الجمهورية الدومينيكية الامانة العامة فيما بعد أنه كان يعتزم المعارضة .

زمبابوي ، سري لانكا ، السنغال ، السودان ، سيراليون ، شيشيل ،
الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غامبيا ، غانا ، غينيا ،
غينيا الاستوائية ، فانواتو ، فييت نام ، قطر ، كوبا ،
الكونغو ، الكويت ، كينيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ،
المغرب ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ،
موريتانيا ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ،
هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية -
الاتحادية) ، أنتيغوا وبربودا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ،
باهوا غينيا الجديدة ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بليز ،
بوليفيا ، جامايكا ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الدانمرك ،
زائير ، ساموا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كريستوفر
ونيفيس ، سانت لوسيا ، السلفادور ، سوازيلند ، السويد ،
شيلي ، غرينادا ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ، فيجي ،
الكاميرون ، كندا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ،
لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيوزيلندا ، هايتي ،
هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ،
اليونان .

الممتنعون : الأرجنتين ، اكوادور ، أوروغواي ، البرازيل ، بوتان ، بورما ،
بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، جمهورية
افريقيا الوسطى ، الجمهورية الدومينيكية ، منغافورة ،
مورينام ، غابون ، غيانا ، الفلبين ، فنزويلا ، قبرص ،
ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك .

(ب) وقد اعتمد مشروع القرار في مجموعه بتصويت مسجل نتيجته ١٢٢ الى ٤
مع امتناع ٢٢ عن التصويت (انظر الفقرة ٨) . وكان التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الارجننتين ، الاردن ، أفغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، أنتيفوا وبربودا ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، برونسي دار السلام ، بلغاريا ، بليز ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينافاسو ، بورما ، بروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سرى لانكا ، منغافورة ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، ميشيل ، فيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الإستوائية ، فانواتو ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كمبوديا الديمقراطية ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، كوستاريكا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : اسبانيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، جمهورية
افريقيا الوسطى ، الدانمرك ، السلفادور ، السويد ، فرنسا ،
فنلندا ، الكاميرون ، كندا ، كوت ديفوار ، لكسمبرغ ،
النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

توصية اللجنة الرابعة

٨ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات
الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة" ،

واذ تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد
في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر
١٩٦٠ ، وخطة العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان الواردة في مرفق قرار
الجمعية العامة ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والى القرار
٥٦/٤٠ المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي اتخذ بمناسبة الذكرى
السوية الخامسة والعشرين لصدور إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة ، والى سائر القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية
العامة في هذا الموضوع ، بما فيها بصفة خاصة القرار ٥٣/٤٠ المؤرخ في
٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وقد نظرت في التقارير المقدمة عن البند من الأمين العام^(٥) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٦) واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٧) ،

واذ تشير أيضا الى قراراتها دإط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و ٩٧/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن مسألة ناميبيا ،

واذ تأخذ في اعتبارها الاحكام ذات الصلة من الاعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا الذي عقد في فيينا في الفترة من ٧ الى ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦^(٨) ، والاعلان الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية الذي عقد في باريس في الفترة من ١٦ الى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦^(٩) ،

واذ تضع في اعتبارها الاحكام ذات الصلة من الاعلان السياسي الختامي والاعلان الاقتصادي الختامي اللذين اعتمدهما مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز الذي عقد في لوند في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥^(١٠) ،

(٥) A/41/407 و Add.1 .

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/41/3) ، الفصول الأول والسادس (الجزء الرابع) والتاسع .

(٧) A/41/23 (part IV) ، الفصل السادس .

(٨) انظر تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، فيينا ، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.86.I.16 والاضافة) ، الجزء الثالث . وانظر أيضا A/41/479-S/18234 ، المرفق .

(٩) انظر تقرير المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.86.I.23) ، الفقرة ٩٥ . انظر أيضا A/41/434-S/18185 و Corr.1 ، المرفق .

(١٠) A/40/854-S/17610 و Corr.1 ، المرفقان الأول والثاني .

والوثائق الختامية للاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز الذي عقد في نيودلهي في الفترة من ١٦ الى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦^(١١) ، والقرار المتعلق بمسألة ناميبيا الذي اتخذته مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثالثة والاربعين التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ٢٥ شباط/فبراير الى ٤ آذار/مارس ١٩٨٦ .

واذ تدرك أن كفاح شعب ناميبيا من أجل تقرير المصير والاستقلال يمر بمرحلته الحاسمة وأنه قد احتدم بشدة نتيجة لتعميد نظام بريتوريا الاستعماري غير الشرعي عدوانه على شعب هذا الاقليم ، ونتيجة لزيادة الدعم الذي يقدمه الى هذا النظام حلفاؤه ، مقرونا بالجهود التي تبذل لحرمان الشعب الناميبي من انتصاراته التي أحرزها بعد مشقة في معركة التحرير ، وأن من واجب المجتمع الدولي بأسره ، لهذا السبب ، أن يكشف بشكل حاسم العمل المتضافر لنصرة شعب ناميبيا وممثلته الوحيد والحقيقي ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من أجل بلوغ هدفهما ،

واذ يساورها القلق لأن سياسة "الارتباط البقاء" مع نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، والتعاون الاقتصادي والعسكري الذي تقيمه بعض البلدان الغربية واسرائيل مع بريتوريا ، لم ينتج عنها إلا تشجيع وتعزيز النظام العنصري في احتلاله غير الشرعي المستمر لناميبيا وتسليحه الضخم لها واستغلالها انتهاكا لقرارات ومقررات الامم المتحدة ذات الصلة ،

واذ يساورها شديد القلق لدعم الامبريالية والاستعمار الجديد المستمر لسياسات القهر والعدوان التي تنتهجها جنوب افريقيا في ناميبيا وازاء الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ، ولاسيما دول خط المواجهة ، كما تدل على ذلك مناقشات مجلس الامن وقراراته ،

واذ تدرك تدهور الحالة في الجنوب الافريقي بسبب سياسات القهر والعدوان والاحتلال العنصرية التي تنتهجها جنوب افريقيا والتي تشكل تهديدا واضحا لسلام العالم وأمنه . وتدوين استمرار انتهاك جنوب افريقيا لالتزاماتها بموجب ميثاق الامم المتحدة وامعانها في عدم التقيد بما يتصل بذلك من قرارات الامم المتحدة ومقرراتها ،

(١١) A/41/341-S/18065 و Corr.1 ، المرفقان الاول والثاني .

واذ تدرك ادراكا عميقا ما لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وما لشعوب الاقاليم المستعمرة الاخرى من حاجة ماسة ومستمرة الى المساعدة الملموسة من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الاخرى في كفاحها في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري وفي جهودها لتحقيق وتوطيد استقلالها الوطني ،

واذ يساورها بالغ القلق لانه برغم ما أحرز من تقدم في تقديم المساعدة الى اللاجئين القادمين من ناميبيا ، فإن ما اتخذته المنظمات المعنية من تدابير حتى الآن في سبيل توفير المساعدة لشعب الاقليم عن طريق حركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا يزال قاصرا عن سد الاحتياجات العاجلة والمتزايدة للشعب الناميبي ،

واذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في نطاق اختصاصها ، لضمان التنفيذ التام والسريع لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وقرارات الأمم المتحدة الاخرى ذات الصلة ، ولاسيما تلك المتعلقة بتقديم المساعدة المعنوية والمادية ، على سبيل الاولوية ، الى شعوب الاقاليم المستعمرة والى حركات تحريرها الوطني ،

واذ تعرب عن اعتقادها الراسخ بأن زيادة توشيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الأمم المتحدة من ناحية ، ومنظمة الوحدة الافريقية والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من ناحية اخرى ، سوف تساعد الوكالات والمؤسسات المذكورة في التغلب على الصعوبات الاجرائية وغيرها من الصعوبات التي عرقلت او أخرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

واذ تشير الى قرارها ٩٧/٤٠ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي طلبت فيه الى جميع الوكالات المتخصصة ومؤسسات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، منح العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لادارة ناميبيا ،

واذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

واذ تعرب عن تقديرها أيضا لحكومات دول خط المواجهة لما تقدمه من دعم ثابت الى شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في كفاحهما العادل والشرعي لنيل الحرية والاستقلال بالرغم من الهجمات المسلحة المتزايدة التي تشنها قوات نظام جنوب افريقيا العنصري ، واذ تدرك ما لهذه الحكومات من احتياجات خاصة الى المساعدة في ذلك الصدد ،

واذ تنوه بالمساهمة الكبيرة المستمرة التي تقدمها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في سبيل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وبالدعم الفعال الذي تقدمه لحركات التحرير في مجال تثقيف سكان الاقاليم المستعمرة فيما يتعلق بتقرير المصير والاستقلال ،

واذ تلاحظ الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، وفقا لقرارها ٩/٣٣ ألف المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ،

واذ تشجب الملات المستمرة بين جنوب افريقيا ووكالات متخصصة معينة والمساعدة التي تقدمها اليها هذه الوكالات في المجالات المالية والاقتصادية والتقنية والمجالات الاخرى مما يخالف قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ويميز بذلك ممارسات الاستعمار الجديد في نظام العلاقات الدولية ،

واذ يساورها شديد القلق لاستمرار التعاون بين صندوق النقد الدولي وحكومة جنوب افريقيا على نحو يمثل تجاهلا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وخاصة القرار ٢/٣٧ المؤرخ في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ ،

واذ تضع في اعتبارها أهمية أنشطة المنظمات غير الحكومية الهادفة الى وضع حد للمساعدة التي ما زالت تقدم الى جنوب افريقيا من قبل بعض الوكالات المتخصصة ،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الحتمية إلى مداومة استعراض ما تظطلع به الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من أنشطة تنفيذاً لمختلف مقررات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار ،

وإذ تدرك أن عام ١٩٨٦ يمثل الذكرى السنوية العشرين لقيامها بإنهاء انتداب جنوب إفريقيا على ناميبيا ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بهذه المسألة (١٢) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للوكالات المتخصصة ومنظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، مواصلة الاهتمام بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة ، كل في نطاق اختصاصها ، في التنفيذ التام والسريع لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

٣ - تؤكد من جديد أيضاً أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني ؛

٤ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى التي ما زالت تتعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية في تنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على التعجيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتمل بالموضوع من أحكام تلك القرارات ؛

(١٢) A/41/23 (part IV) ، الفصل السادس .

٥ - تعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الشعوب المستعمرة ، ولاسيما شعب ناميبيا وحركة تحرير الوطن ، المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية ، أقل كثيرا مما يكفي لسد الاحتياجات الفعلية للشعوب المعنية ؛

٦ - ترجو من جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، جميع التدابير الضرورية للامتناع عن التعاون بأي شكل مع النظام العنصري في جنوب أفريقيا ومساعدته بأي صورة في المجالات المالية والاقتصادية والتقنية والمجالات الأخرى ، ولوقف أي دعم لذلك النظام إلى أن يسمح لشعب ناميبيا بالممارسة الكاملة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا متحدة وإلى أن يقضي تماما على نظام الفصل العنصري اللاإنساني ؛

٧ - تكرر الإعراب عن اقتناعها بأنه ينبغي للوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن ينطوي على اعتراف بشرعية سيطرة نظام جنوب أفريقيا العنصري على إقليم ناميبيا أو على دعم لهذه الشرعية ؛

٨ - تأسف لاستمرار البنك الدولي في الإبقاء على بعض الصلات المالية والتقنية مع نظام بريتوريا العنصري ، وترى أنه ينبغي وقف هذه الصلات ؛

٩ - تشجّب بقوة استمرار صندوق النقد الدولي في تقديم المساعدة إلى النظام العنصري في جنوب أفريقيا ، وترى أنه ينبغي للصندوق أن يوقف تقديم هذه المساعدة إلى النظام العنصري ؛

١٠ - تدين بشدة التعاون بين صندوق النقد الدولي وجنوب أفريقيا على نحو يمثل تجاهلا للقرارات المتكررة التي اتخذتها الجمعية العامة والتي تدعو إلى خلاف ذلك ، وتطلب إلى الصندوق وضع حد لهذا التعاون ، لأن الجمعية العامة مقتنعة اقتناعا قويا بأن نظام الفصل العنصري يعني عدم الاستقرار بشكل

خطير في اقتصاد جنوب افريقيا ، بما في ذلك ميزان مدفوعاتها ، وبالتالي فإنه لا ينبغي لمندوق النقد الدولي ، وفقا لقواعده ، أن يقدم أية قروض لجنوب افريقيا ما دام الفصل العنصري واحتلال جنوب افريقيا غير المشروع لناميبيا قائمين ؛

١١ - تحث مرة أخرى الرئيسين التنفيذي للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي على توجيه نظر هيئتي ادارتهما بمفحة خاصة الى هذا القرار بفرض وضع برامج محددة تعود بالنفع على شعوب الاقاليم المستعمرة ولاسيما ناميبيا ؛

١٢ - ترجو من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة الى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري ، واضعة في اعتبارها أن هذه المساعدات ينبغي ألا تقتصر على تلبية احتياجاتها العاجلة بل أن تهين أيضا الظروف اللازمة للتنمية بعد أن تكون هذه الشعوب قد مارست حقها في تقرير المصير والاستقلال ؛

١٣ - ترجو مرة أخرى من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الى الدول المستقلة حديثا والدول الناشئة لتمكينها من تحقيق الاستقلال الاقتصادي الحقيقي ؛

١٤ - تكرر تأكيد توصيتها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة بأن تقيم أو توسع الاتصالات والتعاون مع الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني سواء مباشرة أو عند الاقتضاء عن طريق منظمة الوحدة الافريقية ، وأن تعيد النظر في اجراءاتها المتعلقة بوضع واعداد برامج ومشاريع المساعدة ، وأن تفني مزيدا من المرونة على هذه الاجراءات ، لكي تتمكن من تقديم المساعدة اللازمة دون ابطاء لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارسة حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

١٥ - توصي بادراج بند مستقل عن تقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في جدول أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد مستقبلا بين الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وامنات الأمم المتحدة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، بغية زيادة تعزيز تدابير تنسيق العمل القائمة لكفالة استخدام الموارد المتاحة على أفضل وجه من أجل تقديم المساعدة الى شعوب الاقاليم المستعمرة ؛

١٦ - تحث الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج في جداول أعمال الاجتماعات العادية لهيئات ادارتها بندا مستقلا عن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ الاعلان وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على القيام بذلك ؛

١٧ - تحث الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تقدم ، على سبيل الأولوية ، مساعدة مادية كبيرة الى حكومات دول خط المواجهة لتمكينها من دعم كفاج شعب ناميبيا في سبيل نيل الحرية والاستقلال بمزيد من الفعالية ، والتصدي لانتهاك القوات المسلحة التابعة لنظام جنوب افريقيا العنصري للسلامة الاقليمية لهذه الدول إما مباشرة أو عن طريق جماعات عميلة تعمل في خدمة بريتوريا على نحو ما يحدث في أنغولا وموزامبيق ؛

١٨ - تحيط علما مع الارتياح بالترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات متخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام ، بصفة المراقب ، في أعمالها بشأن الأمور المتعلقة ببلد كل منهم ، وتطلب الى الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تحذو هذا الحذو وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون ابطاء ؛

١٩ - تحث الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة في التعجيل باحراز تقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية في الاقاليم المستعمرة ، لاسيما في مجال تنمية اقتصاداتها ؛

٢٠ - توجه أنظار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بمسألة خاصة إلى قرار مجلس الأمن ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ الذي أدين فيه المجلس نظام جنوب أفريقيا العنصري لاقامته ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا وأعلن أن هذا الاجراء غير مشروع ولاغ وباطل ؛

٢١ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال للإعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وأن تقوم ، في هذا الصدد ، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس عاجل لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

٢٢ - تكرر اقتراحها المقدم في إطار المادة الثالثة من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي (١٣) بأن يُدرج على وجه الاستعجال في جدول أعمال مجلس محافظي الصندوق بند يتناول العلاقة بين الصندوق وجنوب أفريقيا ، كما تكرر اقتراحها بأن تقوم أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة ، عملاً بالمادة الثانية من الاتفاق ، بالاشتراك في أي اجتماع لمجلس المحافظين يدعو إلى عقده الصندوق بغرض مناقشة البند ، وتحت الصندوق على أن يناقش علاقته بجنوب أفريقيا في اجتماعه السنوي ، عملاً بالاتفاق المذكور أعلاه ، وأن يقدم تقريراً إلى الأمين العام للأمم المتحدة عما يتخذ من إجراءات ؛

٢٣ - توجه أنظار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٥ ، ولاسيما إلى الأحكام التي تطلب إلى الوكالات والمؤسسات تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطني ؛

(١٣) انظر الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E/F.61.X.1 ، ص ٦١ .

٢٤ - تحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يضعوا ، آخذين في الاعتبار أحكام الفقرتين ١٤ و ٢٣ أعلاه ، وبالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الأفريقية ، حسب الاقتضاء ، اقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ الشام لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما البرامج المحددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ، وأن يقدموا ، على سبيل الأولوية ، تلك الاقتراحات إلى هيئات إدارتها وهيئاتها التشريعية ؛

٢٥ - ترجو من الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات أعداد تقرير عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذاً للقرارات ذات الصلة ، بما فيها هذا القرار ، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة ؛

٢٦ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٢٧ - ترجو من الوكالات المتخصصة أن تقدم بمدة دورية تقارير إلى الأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذها لهذا القرار ؛

٢٨ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

- - - - -